

ملخص إقتصاد

للسنة الثالثة التسيير المحاسبي والمالي
وفق آخر تعديل بيداغوجي

2020/2019



إعداد الأستاذ : عودة عبدالخالق ٦٦

BAC 2020

الوحدة (1) : المبادلة

1) تعريف المبادلة :

المبادلة هي عملية التنازل عن شيء مقابل الحصول على شيء آخر حيث يرتبط بين منتج السلعة ومستهلكها.

2) أشكال المبادلة :

أ - المقايضة :

تعريف المقايضة : المقايضة هي أول شكل من أشكال المبادلة. وهي تعني مبادلة سلعة بسلعة أو خدمة أو سلعة بخدمة وذلك دون استخدام النقود.

عيوب المقايضة :

- 1 - صعوبة إيجاد شخصين يرغب كل منهما في سلعة الآخر.
- 2 - صعوبة تجزئة بعض السلع التي لا تقبل التجزئة مثل الماشية.
- 3 - صعوبة وجود معدل موحد للتبادل بين سلعة وأخرى.
- 4 - صعوبة مقايضة الخدمات بالسلع.
- 5 - المقايضة لا تسمح بالادخار وذلك لأن المخزون السلعي يتطلب تكلفة لتخزينه.

ب - المبادلة بواسطة النقود :

تعريف النقود : يمكن تعريف النقود أنها "النقود هي كل ما تفعله النقود" وهذا يعني أي وسيط يمكن أن يصبح نقود ويكون قادرًا على القيام بوظائف النقود.

2) خصائص النقود :

للنقود عدة خصائص نذكرها فيما يلي :

1. تمنع بالقبول العام من كافة أفراد المجتمع.
2. لا تبقى بسهولة أي لا تتلف نتيجة تداولها.
3. **أن** تكون نادرة نسبياً.
4. **أن** تكون وحدتها متماثلة.
5. **أن** تكون سهلة الحمل والاحتفاظ بها.
6. **أن** تكون قابلة للتجزئة دون انخفاض قيمتها.
7. **أن** تتمتع بثبات نسبي في قيمتها.

3) وظائف النقود :

1. وسيلٌ للمبادلة : النقود هي وسيلة مستخدمة للحصول على السلع والخدمات.
2. مقياس للقيمة : النقود تستعمل لقياس قيمة السلع والخدمات.
3. مستودع (مخزن) للقيم : تميز النقود المعاصرة بخفة وزنها وسهولة حملها، كما أنها تجنب حائزها تكاليف التخزين والتلف.
4. وسيلة للمدفوعات الآجلة : تستخدم النقود كأداة لتسديد كافة الالتزامات (دفع جميع المستحقات في المستقبل).

4) أشكال النقود :

1. **النقود المعدنية :** النقود المعدنية هي تلك النقود المطبوعة من المعden كالذهب والفضة أو البرونز وللنقوش المعدنية شكلان هما :
 - ❖ **نقود معدنية كاملة** و فيها تتعادل قيمتها القانونية مع قيمتها كالمعدن.
 - ❖ **نقود معدنية مساعدة** و فيها تتفوق قيمتها القانونية على قيمة المعden.
2. **النقود الورقية :** هي نقود قانونية (إلزامية) يصدرها البنك المركزي حيث أن الدولة تلزم الأشخاص بقبولها دون أن يكون لهم الحق في تحويلها إلى ذهب.
3. **النقود المصرفية :** هي نقود يصدرها البنك التجاري وهي عبارة عن أرصدة في حسابات المودعين في البنك وتستعمل الصكوك في تداول هذا النوع من النقود.
4. **النقود الإلكترونية :** وهي عبارة عن أرصدة نقدية مسبقة الدفع مسجلة على بطاقات إلكترونية تسمح بالتمويل عن بعد بواسطة شبكة الانترنت.

5) اصدار النقود :

- ❖ إصدار النقود الورقية والمعدنية يعود للدولة وحدها حق إصدارها.
- ❖ إصدار النقود المصرفية والالكترونية وبطاقات الائتمان تصدرها البنوك التجارية.

6) الكتلة النقدية :

(1) تعريف الكتلة النقدية :

هي مجموعة من الوحدات النقدية أو الوحدات القائمة بوظائف النقود التي هي في حيازة مختلف الأعوان الاقتصاديين.

(2) مكونات الكتلة النقدية : تكون الكتلة النقدية من :

- ❖ **النقود القانونية :** تشمل الأوراق النقدية وللنقوش المعدنية المساعدة.
- ❖ **النقود الائتمانية :** تشمل النقود المصرفية والالكترونية وبطاقات الائتمان.



الوحدة (2) : السوق والأسعار

1) تعريف السوق :

هو المكان الذي يلتقي فيه البائعون والمشترون لتبادل سلعة أو خدمة معينة سواء بصفة مباشرة أو عن طريق وسطاء.

2) أنواع السوق :

1. سوق السلع والخدمات :

يُقصد به المكان الذي يلتقي فيه عارضو هذه السلعة مع طالبها مثل سوق النفط سوق السيارات، سوق خدمات النقل الجوي،... الخ.

2. سوق العمل :

هو المكان الذي يلتقي فيه عارضو خدمة العمل (الأفراد الذين هم في السن القانوني للعمل) مع طالبي خدمة العمل (المؤسسات، الإدارات،... الخ).

3. سوق الأوراق المالية :

وهو عبارة عن مكان يلتقي فيه البائعون والمشترون لنوع معين من الأوراق المالية (أسهم وسندات).

3) أشكال السوق :

يمكن التمييز بين سوق المنافسة الكاملة وسوق المنافسة غير الكاملة.

المنافسة الكاملة أو التامة :

1. وجود عدد كبير جداً من البائعين والمشتررين لنفس السلعة.
2. صغر حجم عرض كل باائع وصغير حجم طلب كل مشتري .
3. المعرفة التامة بظروف السوق.
4. حرية الدخول والخروج من السوق

4) المنافسة غير الكاملة : وتمثل في حالة الاحتكار التام :

الاحتكار التام : وهو السوق التي يكون فيه باائع واحد يتحكم في عرض السلعة وسعيرها أو يكون فيه مشتري يتحكم في طلب السلعة وسعيرها مثل الجزائرية للاتصالات سونلغاز.....الخ.

1) تعريف السعر :

يعرف سعر سلعة (خدمة) معينة بأنه التعبير النقدي عن قيمة هذه السلعة (الخدمة).

2) العناصر المحددة للسعر :

أولاً : الطلب

أ - تعريف الطلب :

الطلب هو الكمية المطلوبة من سلعة ما عند سعر معين في فترة معينة.

ب - قانون الطلب :

يعبر قانون الطلب عن العلاقة العكssية بين الكمية المطلوبة من سلعة ما وسعيرها.

ج - العوامل المؤثرة في الطلب :

1. سعر سلعة معينة.
2. أسعار السلع الأخرى.
3. الدخل النقدي للمستهلك.
4. الأوضاع الاجتماعية والثقافية والعادات والتقاليد.



د - مرونة الطلب : يمكن التمييز بين ثلاثة أنواع لمرونة الطلب :

أ) - مرونة الطلب السعرية : هي درجة استجابة الطلب على سلعة معينة للتغير الذي يطرأ على سعرها وتحسب كما يلي :

$$\text{مرونة الطلب السعرية} = \frac{\text{(كمية المقارنة - كمية الأساس)} \div \text{كمية الأساس}}{\text{(سعر المقارنة - سعر الأساس)} \div \text{سعر الأساس}}$$

ملاحظات:

- إن إشارة مرونة الطلب السعرية تكون سالبة فهي تدل على العلاقة العكسية التي تربط الكميات المطلوبة من السلعة مع سعرها ولذا نأخذ مرونة الطلب السعرية بالقيمة المطلقة.

- يمكن التمييز بين الحالات التالية لمرونة الطلب السعرية :

1. إذا كانت مرونة الطلب السعرية تساوي 1 نقول أن الطلب متكافئاً للمرونة.
2. إذا كانت مرونة الطلب السعرية تساوي 0 نقول أن الطلب عديم المرونة.
3. إذا كانت مرونة الطلب السعرية أكبر من 1 نقول أن الطلب كثير المرونة. (تخص السلع المعروضة للمنافسة).
4. إذا كانت مرونة الطلب السعرية أصغر من 1 نقول أن الطلب قليل المرونة. (تستفيد منها المؤسسات التي في موضع احتكار مثل مؤسسات الكهرباء والغاز).

ب) - مرونة الطلب التقاطعية : هي درجة استجابة الطلب على سلعة معينة (بنزين) للتغير الذي يطرأ على سعر سلعة أخرى بدالة (مازوت) أو مكملة (زيت السيارات).

$$\text{مرونة الطلب التقاطعية} = \frac{\text{(كمية المقارنة للسلعة } x - \text{كمية الأساس للسلعة } x) \div \text{كمية الأساس للسلعة } x}{\text{(سعر للسلعة المقارنة } y - \text{سعر للسلعة الأساس } y) \div \text{سعر السلعة } y}$$

ملاحظات:

1. تكون إشارة مرونة الطلب التقاطعية موجبة بالنسبة للسلعتين المتبادلتين .
2. تكون إشارة مرونة الطلب التقاطعية سالبة بالنسبة للسلعتين المتكاملتين .
3. تكون مرونة الطلب التقاطعية معدومة بالنسبة للسلعتين المستقلتين .

ج) - مرونة الطلب الدخلية : هي درجة استجابة الطلب على سلعة معينة للتغيير الذي يطرأ على الدخل النقدي للمستهلك.

$$\text{مرونة الطلب الدخلية} = \frac{\text{(كمية المقارنة - كمية الأساس)} \div \text{كمية الأساس}}{\text{(دخل المقارنة - دخل الأساس)} \div \text{دخل الأساس}}$$

ملاحظات:

1. إذا كانت مرونة الطلب الدخلية سالبة نقول أن السلعة المطلوبة هي سلعة دنيا منخفضة السعر مثل الخبز .
2. إذا كانت مرونة الطلب الدخلية موجبة نقول أن السلعة عادية .
3. تكون السلعة العادية سلعة كمالية إذا كانت مرونة الطلب الدخلية أكبر من 1
4. تكون السلعة العادية سلعة ضرورية إذا كانت مرونة الطلب الدخلية أصغر من 1

ثانيا : العرض

أ - تعريف العرض : العرض هو الكمية المعروضة من سلعة ما عند سعر معين..

ب - قانون العرض : يعبر عن العلاقة الطردية بين الكمية المعروضة من سلعة ما و سعرها.

ت - العوامل المؤثرة في العرض :

1. سعر السلعة المعنية.
2. أسعار السلع الأخرى.
3. أسعار عوامل الإنتاج.
4. توقعات المنتجين.

ث - مرونة العرض : هي درجة استجابة العرض على سلعة معينة للتغير الذي يطرأ على سعرها.

سعر التوازن : هو ذلك السعر الذي يتحقق عند التعادل بين العرض والطلب.

الوحدة (3): النظام المصرفي

1) تعريف النظام المصرفي :

يُقصد بالنظام المصرفي مجموع المؤسسات التي تتعامل بالائتمان في بلد، ويختلف النظام المصرفي من بلد إلى آخر ويشتمل على : **البنوك التجارية، والبنوك المتخصصة، والبنك المركزي.**

2) البنوك (المصرف) :

A - تعريف البنك :

هو عبارة عن مؤسسة هدفها التعامل في النقود والائتمان، حيث تقوم بجمعية النقود الفائضة عن حاجة مختلف الأفراد بغرض إعادة إقراضها.

B - أنواع البنوك :

أولاً : البنك المركزي (بنك الجزائر)

تعريف بنك الجزائر :

بموجب الأمر 11/03 المؤرخ في 27 جمادى الثاني 1424هـ الموافق ل 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض فان البنك المركزي هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويعكمه التشريع الجاري. يقع مقره في مدينة الجزائر، ويمكن فتح فروع له في كل المدن. لا يتعامل مع الأفراد، هدف الرئيسي هو خدمة الصالح الاقتصادي العام.

مكوناته : يتولى أوامر بنك الجزائر مجلسان :

- (1) مجلس الإدراة الذي يتولى الشؤون الإدارية للبنك ويكون من محافظ ويساعده في ذلك ثلاثة نواب محافظ.
- (2) مجلس النقد والقرض الذي يتولى السلطة النقدية في البلاد، يتكون من أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر و شخصيتين لهما خبرة في المسائل الاقتصادية والنقدية.

وظائف بنك الجزائر: وظائف أساسية تتمثل في :



- (1) الحق في إصدار العملة النقدية.
- (2) يعتبر بنك البنوك ويقدم للبنوك التجارية عند الحاجة قروض مقابل فائدة.
- (3) الترخيص بفتح البنوك والمؤسسات المالية وتعديل قوانينها الأساسية وسحب الاعتماد.
- (4) حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية لاسيما في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن.
- (5) يقوم بتسوية الحسابات بين البنوك عن طريق المقاصة.
- (6) بنك الحكومة حيث يقوم بمختلف الأعمال المصرفية الخاصة بالإدارة الحكومية.

ثانياً : البنوك التجارية (بنوك الودائع) :

تعتبر البنوك التجارية أقدم مصاريف نشأة وهي أساس أي نظام مصرفي وهي تلك الصارف التي تقوم بقبول الودائع من الأفراد وتلتزم بدفعها عند الطلب.

ثالثاً : المؤسسات المالية :

تقوم بكل الأعمال المصرفية ماعدا تلقي الأموال من الأفراد، تعتمد أساساً على رأس المال والأقتراض من غير مقابل فوائد.

رابعاً : البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية :

بإمكان البنوك الأجنبية فتح فروع لها بالجزائر يحكمها قانون الجزائر بعد صدور القانون 90/10، ويعين عليها أن تخصص لفروعها مبلغاً مساوياً على الأقل للرأسمال الأدنى المطلوب.

خامساً : البنوك المتخصصة(بنوك الأعمال) :

هي بنوك حديثة النشأة ظهرت لتنمية حاجات التطور الاقتصادي في مجالات مختلفة مثل الزراعة والصناعة والسكن.

(3) العمليات المصرفية :

تقوم المصادر التجارية بمجموعة من المعاملات تتمثل في :

1- قوله الودائع: الوديعة هي دين بذمة البنك أي رصيد موجب للمودع، وتصنف الودائع إلى :

أ - الودائع تحت الطلب :

هي ودائع يحق للمودعين استردادها متى أرادوا بدون إعلام مسبق، وعلى المصرف أن يكون جاهزاً لتلبية مطالبهم وتنتمي إلى : **حساب الصكوك :**

وهو حساب يستخدم من طرف الأفراد (الموظفين)، ويجب أن يكون رصيده دائمًا لا يستطيع أن يحسب أكثر من رصيده الموجب. وهذا النوع من الودائع لا تدفع البنوك عليه فوائد.

الحساب الجاري :

يستخدم الحساب الجاري من طرف رجال الأعمال أو المؤسسات التجارية والصناعية، ويمكن أن يكون سالباً أي قرض من البنك. وفي هذا النوع من الودائع لا تدفع البنوك عليه فوائد.

ب - الودائع لأجل :

هي ودائع يودعها أصحابها في المصادر لأجل قصير. يحقق هذا النوع من الودائع للمودع هدفين يتمثل الأول في الحصول على فوائد مقابل توظيف المبلغ، والمهدف الثاني يتمثل في إمكانية سحب أي مبلغ في أي وقت.

ج - الودائع الإدخارية :

هي ودائع يودعها أصحابها في البنوك لأجل طويل مقابل فائدة. وهذا النوع من الودائع لا يحقق للمودع هدف واحد ويتمثل في الحصول على فوائد معتبرة حيث لا يحق للمودع سحب أي مبلغ قبل حلول تاريخ الاستحقاق.

2 - توظيف الأموال :

أ - الائتمان : ويكون من :

(1) اعتمادات الصندوق: وتستهدف التمويل المستمر للحساب الجاري مقابل فائدة محددة.

(2) الخصم : هو تسديد قيمة الورقة التجارية قبل موعد استحقاقها مقابل خصم جزء من قيمتها.

(3) خطابات الضمان : يتعلق الأمر بعقد كتابي يتعهد فيه البنك بكفالة العميل في حدود مبلغ معين تجاه طرف ثالث، مقابل عمولة.

(4) الاعتماد المستندي : هو تعهد من طرف البنك بتتسديد قيمة السلعة المستوردة للمصدر مقابل عمولة.

(5) القرض بضمانت أوراق مالي أو تجارية مقابل فائدة معينة.

ب - التوظيف في الاستثمار :

تقوم المصادر التجارية توظيف الأموال الفائضة في استثمار طويل عن طريق شراء السندات الحكومية وشراء الأوراق المالية.

ج - التوظيف في إطار الجهاز المركزي :

تقوم المصادر التجارية بتوظيف بعضها من أموالها داخل الجهاز المركزي نفسه مقابل فائدة.

(4) معاملات مصرفية أخرى :

بالإضافة إلى المعاملات السابقة الذكر تقوم المصادر التجارية بمعاملات مصرفية أخرى منها :

(1) تحصيل قيمة الأوراق التجارية نيابة عن عملائه مقابل عمولة.

(2) تحصيل أرباح الأسهم وفوائد السندات نيابة عن المؤسسات مقابل عمولة.

(3) القيام بالتحويلات النقدية بين العملاء مقابل عمولة.

(4) القيام بعمليات توظيف وإدارة الأموال نيابة عن العملاء.

(5) عرض أسهم وسندات الشركات للاكتتاب العام مقابل عمولة.

(6) تأجير الخزائن الحديدية



الوحدة (4) : التجارة الخارجية

1) تعريف التجارة الخارجية :

التجارة الخارجية تعني مبادلة السلع والخدمات بين أشخاص طبيعيين أو معنويين يقيمون في دول مختلفة.

2) أسباب قيام التجارة الخارجية :

- 1) عدم استطاعة أي دولة تحقيق الاكتفاء الذاتي من جميع السلع والخدمات.
- 2) إن توسيع نشاط المؤسسات الاقتصادية أدى إلى زيادة حجم الإنتاج الأمر الذي أدى إلى البحث عن أسواق جديدة لتصريف منتجاتها.
- 3) إن تقسيم العمل الدولي أدى إلى ظهور دول متخصصة في الإنتاج الزراعي وأخرى متخصصة في الإنتاج الصناعي.
- 4) من مصلحة الدولة أن تتخصص في إنتاج المنتج الذي يتميز بتكليف نسبية أقل وتصدير فائض منه، وتقوم باستيراد المنتجات التي يمكن إنتاجها محليا بتكليف نسبية أعلى. ويقصد بالتكليف النسبة لإنتاج السلع، تكاليف إنتاج هذه السلعة في بلد منسوبة إلى تكاليفها أو إنتاج سلعة أخرى في بلد آخر.

3) أهمية التجارة الخارجية :

تأتي أهمية التجارة الخارجية من المزايا التي تستفيد منها كل بلد يقيم علاقات تجارية مع بلدان أخرى من جهة وصعوبة استحالة انعزal أي دولة عن العالم الخارجي من جهة أخرى.

4) سياسة التجارة الخارجية :

هي مجموعة الإجراءات والوسائل التي تتخذها الدولة لتعظيم العائد من علاقاتها التجارية مع العالم الخارجي بغية تحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية خلال فترة زمنية معينة. ويوجد نوعان رئيسيان للسياسات التجارية الخارجية وهما :

أ - مبدأ حرية التجارة :

يدعوه هذا المبدأ إلى إلغاء كافة أشكال القيود على التجارة الخارجية وعدم التمييز في المعاملة بين السلع المنتجة في الخارج وبين السلع المنتجة محليا، وهذا لتحقيق أهداف معينة يمكن إيجاز بعضها في النقاط التالية :

- 1) الاستغلال الأمثل والعقلاً لثروات.
- 2) انخفاض أسعار مختلف السلع والخدمات.
- 3) إنعاش التجارة الخارجية بين دول العالم مما يؤدي إلى زيادة التنافس الدولي.
- 4) الحد من الاحتكار.

ب - مبدأ الحماية :

يدعوه هذا المبدأ إلى تدخل الدولة عن طريق مجموعة من الإجراءات التي تتضمن جملة من القيود المختلفة على التجارة الخارجية لتحقيق أهداف معينة يمكن إيجاز بعضها في النقاط التالية :

- 1) حماية الصناعات المحلية الناشئة.
- 2) حماية الأسواق المحلية من سياسة الإغراء التي تتبعها بعض الدول المصدرة لسلع رخيصة.
- 3) زيادة إيرادات الخزينة العمومية.
- 4) تقليل الواردات بهدف تخفيف العجز في ميزان المدفوعات.

5) ميزان المدفوعات :

أ - تعريف ميزان المدفوعات :

هو سجل فيه القيم النقدية لمختلف المعاملات الاقتصادية التي تتم بين الأشخاص المقيمين في دولة ما وغير المقيمين فيها (العالم الخارجي) خلال فترة معينة عادة ما تكون سنة.

ويقوم ميزان المدفوعات على مبدأ القيد المزدوج مما يجعله متوازنا من الناحية المحاسبية. يتكون هذا الميزان من جانبين أحدهما دائن تسجل فيه حقوق الدولة على العالم الخارجي وأخر مدين تسجل فيه التزامات الدولة اتجاه العالم الخارجي.



بـ مكونات ميزان المدفوعات :

1ـ الحساب الجاري : ويكون من ثلاثة عناصر هي :

ميزان التجارة المنظورة (الميزان التجاري) : يتضمن حركة الصادرات من السلع والتي ينتج عنها استلام الأموال من الخارج (معاملات دائنة) والواردات من السلع التي ينتج عنها دفع الأموال إلى الخارج (معاملات مدينة).

ميزان التجارة غير المنظورة (ميزان الخدمات) : يتضمن حركة الصادرات من الخدمات (معاملات دائنة) والواردات من الخدمات (معاملات مدينة) ومن أمثلة الخدمات : النقل والتأمين والاتصالات....

ميزان التحويلات من طرف واحد (تحويلات دون مقابل) : يتضمن التحويلات الآتية من الخارج التي تسجل في جانب الدائن، والتحويلات نحو الخارج التي تسجل في الجانب المدين. (قد تكون هذه التحويلات خاصة مثل تحويلات المهاجرين والعاملين في الخارج إلى ذويهم، وقد تكون رسمية مثل المعاشات والتبعيضات المقدمة من الحكومات.)

2ـ حساب رأس المال العامل :

(1) الاستثمارات المباشرة.

(2) المشتريات والمبيعات من الأوراق المالية.

(3) تغيرات أصول البلد في الخارج وتغيرات الأصول الأجنبية في البلد.

3ـ حساب الاحتياطات الرسمية :

ويتضمن العناصر التالية :

(1) الحيازة الرسمية من العملات الأجنبية لدى البلد.

(2) ممتلكات الأجهزة النقدية المحلية من الذهب.

(3) احتياطيات البلد لدى صندوق النقد الدولي.

(4) حقوق السحب الخاصة.



جـ توازن ميزان المدفوعات :

يكون ميزان المدفوعات دائماً متوازناً من الناحية المحاسبية لكن هذا التوازن المحاسبي لا يعني بالضرورة توازناً من الناحية الاقتصادية فقد يكون الخلل في أحد عناصر الميزان وعادة ما يكون العجز في الحساب الجاري، ومنه يمكن التمييز بين 3 حالات هي :

حالة التوازن : أي أن حقوق الدولة على العالم الخارجي مساوية لالتزاماتها تجاه العالم الخارجي وهذا يدل على كفاءة الأداء الاقتصادي للبلد.

حالة وجود فائض : أي أن حقوق الدولة على العالم الخارجي أكبر من التزاماتها تجاه العالم الخارجي وهذا يدل على أن الدولة لم

تنجح في تحقيق هدف التوازن الخارجي وكذلك يدل على وجود أموال معطلة أي غير مستثمرة.

حالة وجود عجز : أي أن حقوق الدولة على العالم الخارجي أصغر من التزاماتها تجاه العالم الخارجي. وهي الحالة الأخطر والأكثر شيوعاً في العالم وهذا يدل على أن الدولة تستورد سلعاً وخدمات أكبر مما تسمح به مواردها.

6ـ المنظمة العالمية للتجارة WTO/OMC :

WTO : world Trade organization.

OMC :organisation mondial du commerce

أـ تعريف المنظمة العالمية للتجارة :

هي المنظمة العالمية الوحيدة التي تهتم بالقوانين التجارية ما بين الدول وتعتبر منبراً للمفاوضات التجارية الدولية، تأسست هذه المنظمة عام 1995 وقد حلّت محل الاتفاقيات العامة للتعريفات الجمركية والتجارة.

بـ دور المنظمة العالمية للتجارة :

(1) **تحرير التجارة الدولية :** تعمل على ضمان انسجام التجارة الخارجية ومساعدة الدول النامية في المواجهة المتعلقة بالسياسات الخارجية).

(2) **الفصل في النزاعات التجارية الدولية :** في حالة حدوث نزاع تجاري بين طرفين (ناتج عن المخالفات أو خرق الاتفاقيات التجارية

(3) **مراقبة مدى تنفيذ الاتفاقيات التجارية بين الدول :** ويتم ذلك عن طريق إدارة الاتفاقيات الدولية، ومراجعة السياسات الوطنية المتعلقة بالتجارة الدولية.

الوحدة (5): الصرف

1) تعريف الصرف :

يعرف الصرف على أنه مبادلة عملة دولة مقابل عملة دولة أخرى مثل مبادلة الدينار الجزائري بالدولار الأمريكي أو غيره من العملات.

2) أسباب الصرف :

عندما تنشأ تعاملات تتطلب استعمال العملات الأجنبية مثل التجارة الخارجية، زيارة الأراضي المقدسة،بعثات التعليمية بالخارج.

3) سوق الصرف :

3-1-تعريف سوق الصرف :

هو السوق التي تتم فيه عملية مبادلة العملات الأجنبية المختلفة ويقصد به أيضا شبكة العلاقات التي تربط مختلف الأطراف المشاركة في مجال الصرف هي :



(1) المصدرون، المستوردون، السياح،... الخ.

(2) سمسرة الصرف الأجنبي.

(3) البنوك التجارية

(4) البنك المركزي.

3-2-أنواع سوق الصرف :

1) سوق الصرف بين البنوك :

هو عبارة عن سوق محلي للصرف الذي يتشكل من مختلف البنوك المحلية التي تقوم ببيع وشراء العملات الأجنبية داخل البلد الواحد.

2) السوق العالمي للصرف :

هو عبارة عن مختلف مراكز الصرف الأجنبية المنتشرة عبر أرجاء العالم والمرتبطة ببعضها البعض بشكل مستمر بواسطة مختلف شبكات الاتصال الحديثة وهذه المراكز تعتبر بمثابة سوق عالمي واحد للصرف وأهم هذه المراكز نجد مركز نيويورك، لندن، زوريخ، طوكيو، فرانكفورت، هونغ كونغ،...

(3) **السوق المتواصل (اليورصة) :** هو السوق الذي ينظم عمليات شراء و بيع الأوراق المالية مثل الأسهم والسنادات.

4) سعر (معدل) الصرف :

يعرف سعر الصرف بأنه سعر إحدى العملاتين بدلاًلة أخرى وبمعنى آخر هو عدد الوحدات من عملة دولة ما مقابل وحدة من عملة أخرى مثلا صرف الدولار الأمريكي الواحد يساوي 170 دج

5) أنظمة الصرف :

لا يوجد نظام صرف واحد يناسب جميع الدول ويتماشى مع مختلف الظروف ولذلك يوجد نوعان من أنظمة الصرف:

1) نظام الصرف الثابت :

تتدخل السلطة النقدية بربط قيمة العملة الوطنية بقيمة عملة أجنبية واحدة (التي تعقد بها معظم صفقات هذا البلد) أو بالقيمة المتوسطة لعدد من العملات الرئيسية في العالم ويطلق عليها مصطلح "سلة العملات".

2) نظام الصرف المرن (المتغير) :

تحدد قيمة العملة الأجنبية في السوق بتفاعل قوى العرض والطلب عليها دون تدخل السلطة النقدية في سوق الصرف.

6) سياسة سعر الصرف :

هو مجموعة إجراءات وتداير وسائل تتخذها السلطات النقدية للبلد في مجال الصرف بغية تحقيق أهداف معينة.

6-1-أهداف سياسة الصرف :

(1) تشجيع الصادرات.

(2) تنمية الصناعات المحلية.

(3) تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

(4) التحكم في الواردات.

(5) معالجة التضخم.

6 – 2 – وسائل سياسة الصرف :

تعديل سعر الصرف :

هو رفع أو خفض قيمة العملة الوطنية تجاه العملات الأجنبية، ففي حالة تخفيضها تزداد الصادرات نحو الخارج وتنخفض الواردات وهذا ما يشجع قيام الصناعات المحلية وتنميها. وفي حالة رفع قيمة العملة الوطنية تجاه العملات الأجنبية تصبح أسعار الواردات منخفضة مما يؤدي إلى زيادتها.

استخدام احتياطات الصرف :

هي مجموعة من العملات الأجنبية في بلد ما بحوزة السلطة النقدية والتي تقوم باستخدامها عند التدخل في سوق الصرف. فهي حالة انخفاض سعر صرف العملة الوطنية عن المستوى المرغوب تتدخل السلطة النقدية في سوق الصرف طالبة شراء العملة الوطنية مقابل التخلص من العملات الأجنبية الموجودة بحوزتها، الأمر الذي يؤدي إلى رفع سعر صرف العملة الوطنية. والعكس في حالة ارتفاع سعر صرف العملة الأجنبية.

(7) مراقبة الصرف :

يقصد به مجموعة من القيود التي تضعها السلطات النقدية للبلد على استخدام الصرف الأجنبي بغية الحدّ من خروج رؤوس الأموال والمحافظة على استقرار سعر صرف العملة الوطنية وبالتالي تعمل على تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

الوحدة (6) : البطالة

1) تعريف البطالة :

البطالة : هي تعطل الأفراد عن العمل كلياً أو جزئياً .
أو هي عدم توفر فرص العمل للأشخاص القادرين عليه والراغبين فيه عند مستوى الأجر السائد.
حسب تعريف المكتب الدولي للعمل فإن البطال هو كل شخص يقدر على العمل ويرغب فيه ويبحث عنه ويقبله عند مستوى الأجر السائد ولكن دون جدوى.

من التعريف السابق نستنتج أن هناك عدد من الصفات يجب أن تتوفر في الفرد حتى يعتبر بطلاً ومن هذه الصفات هي :

1. لا يعمل
2. يبحث عن عمل
3. يرغب في العمل
4. قادراً على العمل
5. لم يجد العمل الملائم
6. أن يقبل العمل عند مستوى الأجر السائد



2) أسباب البطالة :

1. فشل بعض السياسات التنموية المُتّهجة.
2. تفاقم المديونية الخارجية التي تؤثر على حجم الاستثمار.
3. التباين المستمر والمتنامي بين معدل النمو السكاني ومعدل النمو الاقتصادي.
4. قلة الاستثمارات التي تؤدي إلى عدم فتح مناصب شغل كافية لمواجهة عرض العمل المتزايد.
5. حالات الكساد (عرض المنتجات أكبر من الطلب عليها) تؤدي إلى غلق بعض المصانع وتسرح العمال.
6. التطور التقني يؤدي إلى زيادة استخدام الآلات بكثافة عوضاً من العمال الأمر الذي يؤدي إلى الاستغناء عن بعضهم.
7. إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية يؤدي إلى تسرح عدد من العمال الذين لا تتوافق مؤهلاتهم مع احتياجات المؤسسة.

3) أنواع البطالة :

1- البطالة الدورية :

يمر النشاط الاقتصادي في ظل اقتصاد السوق بفترات صعود وهبوط بصفة دورية وتسمى فترة الصعود بمرحلة الانتعاش (الرواج) وتسمى فترة الهبوط بمرحلة الانكماش (الكساد) ويطلق على المرحلتين معاً مصطلح " الدورة الاقتصادية ".

2- البطالة الاحتكارية :

تظهر البطالة الاحتكارية خلال فترة تنقلات الأفراد بين المهن والمناطق المختلفة والسبب لذلك يرجع إلى نقص المعلومات المتعلقة بعرض العمل عليه خلال نفس الفترة.

3- البطالة الميكالية :

تظهر البطالة الميكالية نتيجة للتغيرات الميكالية في بنية الاقتصاد الوطني والتي تؤدي إلى عدم التوافق بين فرص العمل المتوفرة وبين المؤهلات وخبرات الباحثين عن العمل، هذه التغيرات الميكالية قد ترجع إلى التغيير في هيكل الطلب على بعض المنتجات أو التغير الميكيلي في سوق العمل أو التغير في التكنولوجيا المستخدمة

4- البطالة الجزئية : في بعض الأحيان تقدم المؤسسة لسبب ما على تخفيض الإنتاج بصفة مؤقتة فتقوم بتخفيض عدد ساعات العمل لكل عامل مقابل تخفيض نسبة من الأجر وفي هذه الحالة تظهر البطالة الجزئية .

5- البطالة الفنية (التقنية) : تظهر نتيجة لتعطل سير الإنتاج بسبب التعطل المفاجئ للآلات أو التذبذب في التموين بالمواد الأولية... إلخ .

4) آثار البطالة :

1- الآثار الاقتصادية :

(1) ضعف الانتاج :

يؤدي تسريح عدد من العمال إلى انخفاض في حجم الإنتاج

(2) ضعف الاستهلاك :

تؤدي البطالة إلى ضعف القدرة الشرائية للبطالين وكلما زادت البطالة كلما ضعف الاستهلاك على المستوى الوطني

2- الآثار الاجتماعية :

(1) تفشي الآفات الاجتماعية :

تؤدي البطالة إلى ظهور فئة من الناس عديمي الدخل الأمر الذي يؤدي إلى فقرهم وتفشي ظاهرة السرقة والإنحلال الخلقي والمتجارة بالمنوعات .

(2) الهجرة :

و كنتيجة للبطالة والفقير يقوم البعض بالهجرة إلى الخارج بغية العمل بشروط ولو غير لائقة .

3- الآثار السياسية :

و كنتيجة للبطالة يقوم البطالون والمهددون بالتسريح من العمل بالاحتجاجات والمظاهرات للمطالبة بتحسين وضعهم

5) اجراءات التخفيف من البطالة :

1) إنشاء صندوق التأمين على البطالة.

2) تشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية .

3) إتباع سياسة تخفيض ساعات العمل (مع المحافظة على نفس الأجر وتشجيع التقاعد المبكر)

4) منح بعض الامتيازات المادية والمالية للمتعاملين الاقتصاديين لحثهم على فتح مناصب شغل جديدة.

1) تعريف التضخم:

يعرف بأنه حركة صعودية للأسعار تتميز بالاستمرار الذاتي وهي ناتجة عن فائض الطلب الزائد على قدرة العرض. من التعريف نلاحظ أنه يجب توفر عناصر معينة حتى يقال أن هناك تضخم ومن بين هذه العناصر ما يلي :

- 1) وجود ارتفاع مستمر للأسعار أي لا يكون هذا الارتفاع وقتيا.
- 2) أن يكون هذا الارتفاع ذاتياً بمعنى أن لا يكون ناتجاً عن ظرف طارئ.
- 3) وجود فائض في الطلب الكلي على العرض الكلي أي أن الطلب على مختلف السلع والخدمات أكبر مما هو معرض منها.

2) أنواع التضخم:

1 - التضخم الظاهر (الظليق): يظهر أثره جلياً في ارتفاع الأسعار وينعكس ذلك في ارتفاع الأجور وغيرها من النفقات.

2 - التضخم المكتوب: هو تضخم مخفى وتكون الأسعار غير مرتفعة بسبب تدخل الدولة في تحديد أسعار السلع والخدمات بصفة إدارية الأمر الذي يؤدي إلى اختفاء بعض السلع وظهور ما يسمى بالسوق السوداء التي تميز بوجود السلع المفقودة بأسعار مرتفعة.

3 - التضخم الكامن: يظهر التضخم الكامن عندما تكون هناك زيادة كبيرة غير طبيعية في الدخل الوطني النقيدي دون أن تصاحبها زيادة في الإنفاق الكلي ويحدث هذا عندما تلجأ الدولة إلى تحديد كمية معينة من السلع لكل فرد ولا يجوز له أن يشتري أكثر من هذه الكمية وينتشر هذا النوع من التضخم في حالات الحرب.

4 - التضخم العام: هو أخطر أنواع التضخم وأكثرها ضرراً بالاقتصاد الوطني ويتميز بارتفاع معدلاته تصاحبها سرعة في تداول النقود في السوق وفي هذه الحالة يتم طبع المزيد من الأوراق النقدية بكميات كبيرة جداً تفوق متطلبات النشاط الاقتصادي.

5 - التضخم الراهن: هو أقل أنواع التضخم خطورة على الاقتصاد الوطني حيث يتسم بارتفاع الأسعار بمعادلات بطيئة.

3) أسباب التضخم:**1 - تضخم ناشئ عن التكاليف:**

ينشأ بسبب ارتفاع تكاليف الاستغلال في المؤسسات الاقتصادية كرفع الأجور ومرتبات العاملين.

2 - تضخم ناشئ عن الطلب:

ينشأ عن زيادة حجم الطلب الكلي الذي يصاحبه عرض ثابت من السلع والخدمات مما يؤدي إلى ارتفاع الأسعار.

3 - تضخم ناشئ عن إصدار النقود بكميات تفوق متطلبات الاقتصاد الوطني:

إن الإفراط في إصدار النقود بكميات تفوق متطلبات الاقتصاد الوطني يؤدي إلى حدوث اختلال التوازن بين كمية النقود المتداولة في السوق والكمية المعروضة من السلع والخدمات الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع الأسعار.

4) آثار التضخم:**1 - الآثار الاقتصادية:****انخفاض قيمة العملة:**

يزداد ارتفاع الأسعار بصورة كبيرة ومستمرة مما يؤدي إلى انخفاض مستوى لقيمة العملة الوطنية وبالتالي انخفاض قدرتها الشرائية.

انخفاض معدل الفائدة:

حيث يكون عرض النقود أكبر من الطلب عليها مما يؤدي بسعر الفائدة إلى الانخفاض.

انخفاض الادخار وانخفاض الاستهلاك:

تفقد النقود إحدى وظائفها الأساسية وهي كونها مخزناً لقيمة العملة الوطنية وبالتالي انخفاض سعر الفائدة والخوف من المستقبل كلها عوامل تعمل على تحفيض الميل للأدخار والاستهلاك.

انخفاض الانتاج:

بسبب ارتفاع أسعار السلع المنتجة محلياً مقارنة بالسلع المستوردة يقل الطلب على المنتجات المحلية الأمر الذي يؤدي بالمنتجين المحليين إلى تخفيض حجم الإنتاج.

محدودية الاستثمارات:

تقل الاستثمارات بسبب ارتفاع التكاليف بصفة عامة والأجور بصفة خاصة.

- (1) **ارتفاع معدل الفقر:** بفعل البطالة والارتفاع المستمر للأسعار.
- (2) **ظهور الاقات الاجتماعية:** مثل تفشي الرشوة والفساد الإداري والكسب غير المشروع،... الخ.
- (3) **ارتفاع نسبة البطالة:** كلما يقوم المنتجون المحليون بتخفيض الإنتاج فإنهم يقومون بتسریع عدد من العمال
- (4) **تأثير السلبي على أصحاب الدخل الثابت والمحدود:**
هم أكثر المتضررين و حتى لو تغيرت أجورهم فإنها تتغير ببطء شديد وبمعدل أقل من معدل ارتفاع الأسعار.

5) وسائل معالجة التضخم :

سياسة تجميد الأجر ومراقبة الأسعار:

للحد من هذه الظاهرة تعمل الدولة بالاشتراك مع النقابات وأرباب العمل على تجميد الأجور لفترة زمنية معينة هذا وتعمل الدولة على مراقبة الأسعار بهدف الحفاظ على ثبات القدرة الشرائية

مراقبة الاصدار النقدي: يقوم البنك المركزي بوضع سياسة نقدية لمكافحة التضخم منها

- (1) **رفع سعر الفائدة:** لتشجيع الادخار بهدف امتصاص الفائض من الكتلة النقدية
- (2) **رفع نسبة الاحتياطي القانوني:** أجل تخفيض القدرة الائتمانية لدى المصارف التجارية.
- (3) **سياسة السوق المفتوحة:** بيع الأوراق المالية وذلك من أجل سحب جزء من السيولة المتداولة في السوق
- (4) **رفع سعر إعادة الخصم:** يرفع سعر إعادة الخصم بهدف التأثير على القدرة الائتمانية للمصارف من أجل تقليل حجم السيولة المتداولة في السوق.

3 - تحقيق التوازن في الميزانية العامة :

1) تخفيض الإنفاق الحكومي:

يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي وزيادة النقود المتداولة في السوق وبالتالي تخفيض الإنفاق الحكومي يؤدي إلى تخفيض الطلب الكلي وكمية النقود المتداولة .

2) زيادة الضرائب على السلع الكمالية:

تؤدي إلى زيادة إيرادات الميزانية العامة للدولة وتحفيض الطلب الكلي وكمية النقود المتداولة

3) اللجوء إلى القرض العام:

يؤدي إلى زيادة إيرادات الميزانية وسحب كمية النقود المتداولة.



الوحدة (8) : القيادة

1) تعريف القيادة :

هي قدرة التأثير على المرؤوسين لتوجيهه جهودهم لتحقيق أهداف المنظمة، حتى يكون هناك قيادة يجب توفر 3 عناصر أساسية :

(1) **وجود** هدف يسعى القائد لتحقيقه.

(2) **وجود** قائد يتصرف بقدرات ومهارات عالية.

(3) **وجود** أفراد مطالبين بتحقيق هذا الهدف من خلال تأثير القائد عليهم.

2) أساليب القيادة :

القيادة الفردية : وهي تلك التي يحتكر فيها القائد السلطة حيث يقوم باتخاذ قراراته دون استشارة مرؤوسه (الاستبداد بالسلطة).

القيادة الديمocrاطية : وهي تلك التي يشرك فيها القائد مرؤوسه في اتخاذ قراراته وذلك عن طريق الاستماع إلى آرائهم واقتراحاتهم وتشجيع الاتصال وتبادل المعلومات.

القيادة البيروقراطية : وهي تلك التي يحتكر فيها الإداريون السلطة، ويغلب على هذا الأسلوب من القيادة الرغبة الشديدة إلى الالتجاء إلى الطرق الرسمية في الإدارة من أجل تنفيذ التعليمات.

القيادة التكنوقراطية : وهي تلك التي تسند فيها مهمة القيادة إلى الخبراء للاستفادة من خبراتهم لأنه يفترض أن يملك التكنوقراطي المعرفة أكثر من غيره والتي تعتبر مفتاح الحلول في كثير من الأمور.

3) العوامل المؤثرة في اختيار أسلوب القيادة :

المواصفات الشخصية للقائد : تلعب دوراً أساسياً في تحديد أسلوب القيادة المتبعة.

عوامل تخص المرؤوسين : للأفراد تأثير كبير على طبيعة أسلوب القيادة المتبعة، فمثلاً عندما تكون مجموعة العمل غير متجانسة أو قليلة الخبرة فإن القيادة الفردية هي التي تحقق أفضل النتائج.

عوامل البيئة : يلعب كل من الزمان والمكان دوراً هاماً في تحديد طبيعة أسلوب القيادة المتبعة ، وفي حالة وقوع حادث من الأفضل استخدام أسلوب القيادة الفردية لأن الوقت لا يسمح بإجراء مشاورات و مناقشات و عندما تكون بصدده منظمة لها فروع في مختلف أنحاء الوطن فإن أسلوب القيادة الفردية لا يكون هو الأفضل حتماً.

4) الدافعية : (التحفيز) :

تعريف :

هي تشجيع الأفراد وتحفيزهم واستئناف هممهم لدفعهم للعمل أكثر وكسب إصرارهم من أجل تحقيق أهداف المنظمة بأقصى درجة من الكفاءة. هذه العملية تبدأ بالتأثير الخارجي على الفرد عن طريق رفع أجراه مثلاً، إلى أن نجاح هذه العملية يتوقف على جملة من العوامل الداخلية تتعلق بوضعية الفرد ونفسيته.

العامل المؤثرة في الدافعية :

العامل التنظيمية : وتتمثل في الأوامر والتوجيهات التي تصدر من طرف القيادة اتجاه المرؤوسين والتي يجب أن تتصرف بدقة والوضوح حيث يجب أن تكون هذه الأوامر والتوجيهات ضمن منطقة القبول حتى يتم تنفيذها دون أي اعتراض أو مقاطعة.

العامل الاجتماعية : إن المرؤوس باعتباره فرداً من المجتمع فهو يتاثر بمحيطة الاجتماعي في السكن وفي المدرسة وفي العمل أو بأي رابطة أخرى تولد له الإحساس بالانتماء للجماعة. ويكون هذا الانتماء مصدراً رئيسياً في الكثير من معتقداته واتجاهاته و في كثير من الأحيان يبلغ تأثير الجماعة وسلوك أفرادها درجة يشعر عنها الفرد بأن استمراره كعضو مقبول في الجماعة أهم عنده من الحفاظ على وظيفته.

العامل النفسية : أن الأحساس والتوقعات والمخاوف... الخ تلعب دوراً هاماً في توجيه سلوك الأفراد لهذا على القيادة أن تدرس ردود فعل المرؤوسين المتوقعة اتجاه كل ما هي بقصد توجيهه إليهم من أوامر وتعليمات. وعند إصدار الأوامر يتم التركيز على العوامل المشجعة للمرؤوسين على قبولها. وفي حالة ردود أفعال معايبة يعمل القائد على علاجها والتصدي لها.

نظريات الحاجات الدفاعية (التحفيزية) :

هناك عدد من النظريات المتعلقة بال حاجات التحفيزية و سنتصر على نظرية تدرج الحاجات ذات العاملين :

نظرية ذات العاملين :

قام (Herzberg) بتصنيف الحاجات الدافعية إلى عاملين اثنين لذا سميت ذات العاملين، العامل الأول عامل الصحة والعامل الثاني عامل التحفيز.

يقصد بعامل الصحة مجموعة العناصر التي إذا توفرت بالكيفية الملائمة فإن ذلك يؤدي إلى رضى المؤمنين ولكن لا يؤدي إلى تحفيزهم.

أما في حالة عدم الصحة أي إذا لم تتوفر هذه العناصر بالكيفية الملائمة فإن ذلك يؤدي إلى تدمير المؤمنين وعدم رضاهما، ومن هذه العناصر نذكر ضمان العمل والمرتبة وظروف العمل،... الخ

ويقصد بعامل التحفيز مجموعة العناصر التي إذا توفرت بالكيفية الملائمة تؤدي إلى تشجيع المؤمنين وتحفيزهم ودفعهم للعمل أكثر. ومن هذه العناصر نذكر : الاعتراف والتقدير والترقية والمسؤولية،... الخ .

* نظرية تدرج الحاجات :

قام (Maslow) بتصنيف حاجات الإنسان إلى 5 أصناف وقام بوضعها على شكل هرمي كما هو موضح في الشكل. ويرى ماسلو أن إشباع صنف من الحاجات يفقد مفعوله كحافظ للسلوك من الحاجات الذي تعلوه مباشرة.



الشكل

- (1) فال**ال حاجات الطبيعية** : مثل الطعام، واللباس والمسكن، والنوم.
- (2) وال**ال حاجات الاجتماعية** : مثل الصداقة والانتماء.
- (3) وال**ال حاجة إلى الأمان** : أي الحماية.
- (4) **ال الحاجة إلى التقدير**: أي شعور الفرد بتقدير الآخرين.
- (5) **ال الحاجة إلى تقدير الذات** : أي تحقيق المجزات.



الوحدة (9) : الاتصال

1) تعريف الاتصال :

هو عملية مستمرة تتضمن قيام أحد الأطراف بتحويل أفكار ومعلومات معينة إلى رسالة شفوية أو مكتوبة تنقل من خلال وسيلة اتصال إلى الطرف الآخر. يتوقف نجاح أي مؤسسة على مقدرة المسير على تفهم المسؤولين وعلى مقدرة المسؤولين على تفهم المسير حيث أن المسير الناجح لا بد أن يكون ماهرا في الاتصال.

2) أشكال الاتصال :

(1) الاتصال الرسمي :

وهو الاتصال الذي يتم عبر القنوات والمسارات الرسمية التي تحددها قواعد المؤسسة وللاتصال الرسمي 3 اتجاهات هي :

الاتصال النازل :

وهو الاتصال الذي يتجه من المدراء (المسيرين) إلى مرؤوسهم ويتضمن الأوامر والقرارات والتعليمات وخطط العمل.

الاتصال الصاعد :

وهو الاتصال الذي يتجه من المسؤولين إلى رؤسائهم ويتضمن عادة التقارير والاقتراحات الرد والإجابات الشكاوى والتظلمات.

الاتصال الأفقي :

وهو الاتصال الذي يتم بين موظفي نفس المستوى الإداري الواحد ويتضمن تنسيق الأنشطة وحل المشكلات وتبادل المعلومات.

2) الاتصال غير الرسمي :

وهو الاتصال الذي يتم عبر قنوات ومسارات غير رسمية ويمكن أن يكون أحد معوقات العمل داخل المنظمة مثل الإشاعات.

3) مكونات عملية الاتصال :

(1) الرسالة :

هي عبارة عن تحويل الأفكار والمعلومات إلى مجموعة من الرموز ذات معانٍ مشتركة بين المرسل والمستقبل مثل الكلمات والحركات الأصوات والحرروف.

(2) قناة الاتصال :

ويقصد بها الوسيلة التي تستعمل في نقل الرسالة وتأخذ هذه معانٍ مشتركة بين المرسل والمستقبل لتحقيق هدف معين مثل الكلمات والحركات والأصوات والحرروف.

(3) المرسل :

هو شخص لديه مجموعة من الأفكار والمعلومات يريد إرسالها لطرف آخر وهو المسؤول عن إعادة توجيه المعلومات والأفكار.

(4) المستقبل :

وهو الشخص الذي يتلقى الرسالة المتضمنة للمعلومات والأفكار.

(5) الاستجابة (الرد) :

بعد تلقي المستقبل للرسالة الموجهة إليه يقوم بالرد عليها وهنا يتحول المستقبل إلى مرسل آخر.

4) أغراض الاتصال :

إن الاتصال وسيلة يستخدمها مختلف أفراد المؤسسة لتسخير نشاط مؤسستهم بغرض تحقيق أهداف معينة فمثلاً يقوم المسير بالاتصال بالمسؤولين لإصدار التعليمات والأوامر بفرض تنفيذها وضمان وصول التعليمات للمعنيين بالأمر بالشكل السليم في الوقت المناسب، ولمتابعة تنفيذ التعليمات وعملية التقويم ، يجب أن يتم الاتصال في مختلف الاتجاهات (النازل والصاعد والأفقي).

5) معوقات الاتصال:

حتى تكون عملية الاتصال ناجحة وذات فعالية يجب أن تخلو من كل المعوقات سواء تلك المتعلقة بالمرسل أو بالمستقبل أو بعملية الإرسال ذاتها.

1. الأخطاء المتعلقة بالرسالة :

مثل الغموض الناتج عن أخطاء لغوية أو أخطاء في الترجمة أو فقد جزء من محتوياتها.....

2. الأخطاء المتعلقة بقناة الاتصال :

الخطأ في اختيار وسيلة الاتصال المناسبة يجب أن تكون ملائمة لمحظى الرسالة، ولطبيعة الشخص المستقبل لها ولזמן الاتصال .

3. المعوقات المتعلقة بالمرسل :

قد يقع المرسل في عدة أخطاء عندما يريد الاتصال الآخرين ففي بعض الأحيان يعتقد المرسل أن الآخرين يفهمون المعلومات كما يفهمها هو ويعتقد كذلك أن حالي الانفعالية وميوله وقيمه ومعتقداته لا تؤثر في شكل المعلومات والأفكار التي لديه.

4. المعوقات المتعلقة بالمستقبل :

يقع المستقبل في نفس الأخطاء التي يقع فيها المرسل.

5. المعوقات المتعلقة بعملية الإرسال :

ويتعلق الأمر هنا بالأخطاء التي تقع في الرسالة ذاتها أو في قناة الاتصال .



مرحلة تحديد المعايير الرقابية :

هي المرحلة الأولى للقيام بعملية الرقابة، يتم تحديد المعايير الرقابية المناسبة والمقصود بالمعيار الرقابي هو رقم مقياس للجودة أو مستوى الأداء تستخدمه المنظمة لقياس النتائج المحققة. هذا المعيار قد يكون في شكل كمي أو وصفي ويكون محدداً مسبقاً في خطة المنظمة مثل كمية الإنتاج، جودة الإنتاج، حجم المبيعات، ، مستوى أداء الموظفين.

مرحلة قياس الأداء :

هي المرحلة الثانية من مراحل عملية الرقابة وفيها يتم قياس الأداء الفعلي أي الأداء المنجز من طرف المنظمة مثل قياس كمية الإنتاج المنجزة وعدد الغيابات.

مرحلة المقارنة بين الأداء الفعلي والمخطط :

وهي مرحلة تلي مرحلة قياس الأداء وفيها يتم عملية المقارنة بين الأداء المنجز من المعايير المحددة مسبقاً حيث نسجل أربع حالات :

الحالة الأولى : عدم وجود انحرافات أي توافق بين الأداء الفعلي والأداء المعياري.

الحالة الثانية : وجود انحرافات موجبة أي أن الأداء المنجز يفوق الأداء المعياري وهذا يدل أن الأداء جيد.

الحالة الثالثة : وجود انحرافات سلبية أي أن الأداء المنجز أقل من الأداء المخطط وهذا يدل أن الأداء سيئ.

الحالة الرابعة : تحليل أسباب الانحرافات واتخاذ القرارات وهي المرحلة الأخيرة من مراحل عملية الرقابة وفيها يتم تحليل أسباب وجود الانحرافات سواء كانت موجبة أو سلبية لاتخاذ القرارات المناسبة لكل حالة.

2) خصائص الرقابة الفعالة :

(1) أن تكون المعلومات المقدمة خالية من الأخطاء.

(2) أن يتتصف نظام الرقابة بالاقتصاد في التكاليف.

(3) السرعة في تداول المعلومات وانتقالها بين مختلف المستويات.

(4) أن تكون عملية الرقابة مرنّة بحيث يمكن تعديلها إذا تغيرت بعض الظروف.

(5) أن تكون المعلومات المقدمة واضحة ودقيقة وخلالية من التعقيدات لاتخاذ القرار في أسرع وقت ممكن.

(6) يجب أن تقدم المعلومات في الوقت المناسب لأن أي تأخير يفقد المعلومات قيمتها ويسبيع على المنظمة فرصة استغلالها في الوقت المناسب فمثلاً لو ظهر عيب في بعض المنتجات أثناء عملية الإنتاج ولم يتم إعلام مسؤول الإنتاج حالاً فإن ذلك يؤدي إلى زيادة كمية هذه المنتجات المعيبة .

3) أنواع الرقابة :

الرقابة المسبقة : يتم هذا النوع من الرقابة قبل الشروع في إنجاز أي نشاط يتعلق بالمؤسسة والغرض من ذلك هو العمل على تفادي وقوع المشاكل والعراقيل قبل حدوثها.

الرقابة أثناء التنفيذ : يتميز هذا النوع من الرقابة أثناء مرحلة التنفيذ، أي إنجاز مختلف أنشطة المؤسسة والهدف من وراء ذلك هو متابعة حسن التنفيذ للأنشطة والقيام بالإجراءات التصحيحية في وقتها المناسب في حالة حدوث خطأ أي خلل.

الرقابة اللاحقة : يتم هذا النوع من الرقابة بعد الانتهاء من مرحلة التنفيذ ويتم ذلك عن طريق جمع المعلومات التي تتعلق بالأداء الفعلي لمختلف أنشطة المؤسسة ومقارنتها بما كان مخطط لها، والهدف من ذلك هو التأكد من حسن سير الأداء.

4) أساليب الرقابة :

1 - الرقابة التقليدية : وتنقسم إلى :

الملحوظة الشخصية : للملحوظة الشخصية أهمية في عملية الرقابة لا يمكن تجاهلها من طرف المشرفين المباشرين.

التقارير : حتى تكون التقارير أكثر فاعلية يجب أن تكتب بدقة ووضوح، ويقوم بكتابتها موظفون متخصصون في الرقابة.

النسب المالية : تستخدم في قياس الأداء والمراقبة في المؤسسة ومن أهم هذه النسب نسب الهيكلية ونسبة السيولة والنشاط ونسبة المردودية.

الميزانية التقديرية : هي تعبير رقمي عن الأهداف والنتائج المتوقعة للمؤسسة وبهذه الصفة فإنها تعتبر من بين الأدوات الكثيرة الاستعمال في عملية الرقابة حيث يتم عملية الرقابة عن طريق المقارنة بين ما تم إنجازه فعلاً وبين ما هو مسجل في الميزانية التقديرية.

نقطة التعادل : تعبّر عن حجم المبيعات التي تكون عنده الإيرادات الكلية متساوية للتكليف الكلية. فعند المستوى الأقل لحجم المبيعات تتحقق المؤسسة خسارة، وعند المستوى الأكبر لحجم المبيعات تحقق المؤسسة ربحاً ومن هنا تظهر أهمية نقطة التعادل كأداة فعالة في عملية الرقابة.

2 - الرقابة المتخصصة : يقصد بها تلك الرقابة التي تعتمد في أساليبها على استخدام طرق "بحوث العمليات" مثل طريقة "بيرت" PERT.

1) تعريف وظيفة التمويل :

تعمل وظيفة التمويل على احتفاظ المؤسسة بشكل دائم بأموال كافية تجعلها قادرة على مقابلة التزاماتها عند حلول المواجه أي الحصول على الاحتياجات المالية من مختلف المصادر وهذه المصادر قد تكون دائمة أو مؤقتة كما قد تكون مملوكة أو مقترضة.

2) المهام الأساسية لوظيفة التمويل :

تحديد احتياجات المؤسسة لرؤوس الأموال :

يمكن تقسيم العمليات التي تقوم بها المؤسسة الاقتصادية إلى عمليات تتعلق بالاستغلال وأخرى بالاستثمار فعمليات الاستغلال تتضمن احتياجات المؤسسة من المواد واللوازم أما عمليات الاستثمار فتشمل الاستثمارات المادية (الآلات والمباني) والاستثمارات غير المادية (براءات اختراع وحقوق النشر والتأليف) والاستثمارات في الأموال المالية (أسهم وسندات) كل هذه تتطلب رؤوس أموال لتمويلها ومن هنا تأتي وظيفة التمويل في تحديد الاحتياجات كل عملية من هذه العمليات من رؤوس الأموال اللازمة والعمل على تأمينها.

إعداد برنامج التمويل : يجب أن يتضمن العناصر التالية :

(1) **تحديد** مدة إنجاز العملية.

(2) **تحديد** تاريخ الشروع في إنجاز العملية.

(3) **تحديد** المبالغ اللازمة لتمويل كل عملية.

(4) **تحديد** مصادر التمويل المناسبة لكل عملية.



تنظيم الميزانية : هي مجموع المبالغ التي يمكن التصرف فيها خلال دورة الاستغلال أي صافي مجموع المبالغ السائلة الموجودة في البنك والصندوق بعد طرح الديون قصيرة الأجل. ويتمثل تنظيم الخزينة في توقع النفقات أي مدفوعات المؤسسة المحتملة وتوقع الإيرادات أي مقيودات المؤسسة المحتملة هذه التوقعات لا تكون على أساس سنوي بل على أساس شهري أو أسبوعي.

تسخير رؤوس الأموال المتاحة : تسعى المؤسسة الاقتصادية إلى تحقيق التوازن الدائم بين رؤوس الأموال المتاحة وبين استخداماتها فالاحتفاظ بمبالغ مالية سائلة أكبر مما هو مطلوب يؤدي إلى تجميد رؤوس الأموال المتاحة للمؤسسة مما يحررها من إمكانية تحقيق ربح إضافي أما في حالة الاحتفاظ بمبالغ مالية سائلة أقل مما هو مطلوب فإن ذلك يؤدي إلى عرقلة أو توقف بعض أنشطة المؤسسة مما يعرضها إلى الإخلال بالتزاماتها تجاه الغير.

3) مصادر تمويل المؤسسة :

التمويل الذاتي : وهو استخدام الموارد المالية الذاتية للمؤسسة من أجل تمويل مختلف عملياتها وهي تتكون من :

الاحتياطيات : هي عبارة عن جزء تقتطعه المؤسسة من الأرباح غير الموزعة، وهي تشمل الاحتياطيات القانونية واحتياطيات أخرى تختلف باختلاف المؤسسة.

المؤونات : هي عبارة عن مبالغ تضعها المؤسسة في حساب خاص بهدف مواجهة الأعباء والخسائر المحتملة في المستقبل.

الاھتلاکات : وهي عبارة عن مبالغ سنوية تشجعها المؤسسة وتضعها في حساب خاص بهدف تعويض ما اهتله من أصول ثابتة من أجل المحافظة على نفس الطاقة الإنتاجية الحالية.

وأيضاً يعمل التمويل الذاتي على تأمين مصدر دوري ومنظم للتمويل والحفاظ على الاستقلالية المالية للمؤسسة.

التمويل الخارجي : وهي المبالغ التي تأتي من خارج المؤسسة بهدف تمويل مختلف عمليات المؤسسة ويشمل على :

زيادة رأس المال : وذلك عن طريق طرح أسهم جديدة للبيع في حالة شركات الأموال وفي حالة شركة الأشخاص فتكون زيادة رأس المال المؤسسة عن طريق زيادة حصة الشركاء أو إدخال شركاء جدد.

القروض : بمختلف آجالها القصيرة والمتوسطة والطويلة.

الإعانات : وهي مبالغ تلقاها المؤسسة من الدولة ولا تقوم بإرجاعها والهدف منها وهو تشجيع المؤسسات على إنتاج منتج معين.

4) عمليات تمويل المؤسسة الاقتصادية :

1 - التمويل قصير المدى (الأجل) للعمليات التجارية و عمليات الاستغلال :

تلجأ المؤسسة للتمويل قصير الأجل من أجل تمويل العمليات الجارية مثل العمليات التجارية و عمليات الاستغلال ويمكن التمييز بين صنفين من التمويل قصير الأجل :

الائتمان المصرفي : يعتبر أهم مصدر التمويل قصير الأجل وهو عبارة عن قروض قصيرة الأجل تفترض من المصارف التجارية.

الائتمان التجاري : وهو ائتمان ينشأ عندما تقوم المؤسسة بشراء مواد ولوازم أو بضائع على الحساب (الدافع المؤجل).

2 - التمويل المتوسط و الطويل المدى (عمليات الاستثمار) :

تلجأ المؤسسة للتمويل المتوسط الأجل من أجل تمويل مختلف عمليات الاستثمار التي تقوم بها المؤسسة من اقتناء الآلات والتجهيزات... ويمكن لهذا النوع من التمويل أن يتم عن طريق السندات والقروض المتوسطة وطويلة الأجل.